

3123 - حكم صلاة المريض في ملابس غير طاهرة - نور على

الдорب

عبدالعزيز بن باز

مريضا يصلى ولا زال يصلى بالتييم. وملابساته وفرشه غير طاهرة لعدم استطاعته عند كل صلاة افتونا مأجورين في حاله الواجب عليه ان يظهر زيادة ومحل صلاته كل وقت فاذا لم يستطع صلى على حسب الحاله ما عنده احد يظهرها ولا يستطيع والله يقول فاتقوا الله ما استطعتم يصلى على حسب حاله والتييم - 00:00:00 - اذا كان عاجزا لا يستطيع ان يستعمل الماء يضره الماء فانه يفي انه ميفيه تييم والحمد لله. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:33